التفريق بين ثبوت الرواية وثبوت الصحبة عند الإمام البخاري

دراسة حالة من الصحيح

Distinguishing between the authenticity of a narration and the authenticity of the Companions according to the electronic king

A case study of Sahih

أ.م.د.هونر طاهر علي

ديوان الوقف السني / الوقف السني طوز خورماتو

Dr. Honar Taher Ali

Sunni Endowment Diwan / Sunni Endowment Tuz Khurmatu

Honartihr@gmail.com

استلام البحث: ٢٠٢٥/٨/٦م

نشر البحث: ٢٠٢٥/٩/٣٠م.

١٤٤٧هـ ٢٠٢٥م

الملخص:

يتناول هذا البحث منهج الإمام البخاري في التفريق بين ثبوت الرواية وثبوت الصحبة، من خلال دراسة نماذج تطبيقية من صحيحه. وتبرز أهمية الموضوع في علاقته المباشرة بعلم الرجال، إذ إن إثبات الصحبة يرتّب أثرًا علميًّا وفقهيًّا بالغًا، أهمه عدالة الصحابة ووجوب قبول روايتهم. وقد اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، فبدأت بتحديد مفهوم الصحبة لغةً واصطلاحًا، وبيان طرائق العلماء في إثباتها، ثم وقفت على التطبيقات العملية في تراجم الصحيح.

وأظهرت النتائج أن البخاري مارس نقدًا دقيقًا يجمع بين التوثيق والاحتراز، حيث فرّق بين المتون المقبولة من حيث الرواية وبين الأسانيد التي لا تثبت بها الصحبة، مع استعماله عبارات نقدية تكشف عن شكٍّ منهجي واعٍ. كما اتضح أن منهجه في الصحيح متكامل مع منهجه في التاريخ الكبير؛ إذ خصّ الأول بانتقاء الصحيح الخالص، بينما بسط في الثاني مواطن الخلل والاضطراب. وتوصي الدراسة بضرورة تعميق البحث في الألفاظ النقدية عند البخاري وصيغ حكمه، ومقارنتها بمناهج غيره من المحدثين لتجلية ملامح استقلاله المنهجي.

الكلمات المفتاحية :البخاري، الرواية، الصحبة، صحيح البخاري، علم الرجال.

Abstract:

This study examines Imam al-Bukhari's approach to distinguishing between authenticity of narration and authenticity of companionship, through a study of applied examples from his Sahih. The importance of the topic is highlighted by its direct connection to the science of rijal (traditional hadiths), as establishing companionship has significant scientific and jurisprudential implications, most importantly the integrity of the Companions and the necessity of accepting their narrations. The study adopted a descriptive and analytical approach, beginning by defining the concept of companionship linguistically and technically, and explaining the scholars' methods for establishing it. It then examined practical applications in the translations of Sahihs.

The results revealed that al-Bukhari practiced a precise critique that combined authentication and caution. He distinguished between texts acceptable in terms of narration and chains of transmission that do not prove companionship, while using critical expressions that reveal a conscious methodological doubt. It also became clear that his approach to Sahih al-Bukhari complemented his approach to al-Tarikh al-Kabir (Great History): he focused on the former by selecting purely authentic hadiths, while he

elaborated on the areas of error and confusion in the latter. The study recommends the need to intensify research into Al-Bukhari's critical terminology and formulations of his rulings, and compare them with the approaches of other hadith scholars to reveal the features of his methodological independence.

Keywords: Al-Bukhari, narration, companionship, Sahih Al-Bukhari, science of men.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، والحمد الله الذي أكمل لنا هذا الدين، وأتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمَّدًا عبدهُ ورسوله، أما بعد:

أولًا: أهمية الموضوع

إن إثبات الصحبة ونفيها عند المحدثين تعتبر مسألة من أدقّ مسائل علم الرجال؛ إذ إنّ ثبوت الصحبة يترتب عليه أحكام علمية وفقهية كبيرة؛ أهمّها عدالة الصحابة ووجوب قبول روايتهم. ومن أبرز من تميّزوا بدقة النظر في هذا الباب الإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله، الذي لم يكتف بمجرد الرواية للحكم بالصحبة؛ بل قرر قاعدة دقيقة نصّ عليها ضمنيًا في صحيحه؛ وهي: "لا تثبت الصحبة بالرواية".

كما يكتسب هذا الموضوع أهميته من كونه يسلّط الضوء على منهج الإمام البخاري النقدي، ويكشف عن عمق نظره في تحقيق شرط الصحبة، بما يبرز دقّة منهجه الحديثي ويزيد من فهمنا لمبادئ علم الرجال وأصوله.

ثانيًا: أسباب اختيار الموضوع

١. ندرة الدراسات المتخصصة في تطبيقات قاعدة البخاري "لا تثبت الصحبة بالرواية".

٢. أهمية هذه القاعدة في تمييز الصحابي عن غيره، وما يترتب عليها من قبول أو ردّ الأحاديث.

٣. الحاجة إلى إبراز منهج البخاري العملي في "الصحيح" كدراسة تطبيقية على التراجم المختلف فيها.

٤. الرغبة في الجمع بين البعد النظري لمسألة الصحبة وبين البعد التطبيقي في تراجم رواة معيّنين، تحقيقًا للتكامل بين الجانب التأصيلي والجانب العملي.

ثالثًا: إشكالية الدراسة

تدور إشكالية الدراسة حول السؤال المركزي: ما منهج الإمام البخاري في تطبيق قاعدة "لا تثبت الصحبة بالرواية"، وكيف انعكس ذلك على أحكامه في تراجم الرواة الذين لم تثبت لهم الصحبة؟

رابعًا: أسئلة الدراسة

١. ما معنى الصحبة لغة واصطلاحًا؟ وما مسالك العلماء في إثباتها؟

٢. ما هي الصيغ والعبارات التي استخدمها الإمام البخاري في إثبات الصحبة أو نفيها؟

٣. ما الضوابط التي التزم بها البخاري في عدم إثبات الصحبة لمن لم يثبت حديثه؟

٤. من هم الرواة الذين أثبت لهم البخاري الصحبة في "الصحيح" مع عدم ثبوت أحاديثهم؟ وكيف عالج تراجمهم؟

خامسًا: أهداف الدراسة

١. تأصيل مفهوم الصحبة لغة واصطلاحًا وبيان طرق إثباتها عند العلماء.

٢. الكشف عن دقّة الإمام البخاري في التعامل مع مفهوم الصحبة.

٣. دراسة تطبيقية لنماذج من تراجم الرواة المختلف فيهم عند البخاري.

٤. بيان أثر هذه القاعدة في ضبط معايير قبول الرواية ونقد الأسانيد.

سادسًا: حدود الدراسة

١. الحد الزماني: الاقتصار على ما ورد في "صحيح البخاري" دون غيره من مصنفاته.

٢. الحد الموضوعي: دراسة التطبيقات التي يظهر فيها منهج البخاري في التفريق بين ثبوت الرواية وثبوت الصحبة، وذلك من خلال تراجم الرواة الذين نُسبت إليهم الصحبة أو نُفيت عنهم.

سابعًا: منهج الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بعرض أقوال العلماء وتفسير عبارات البخاري في ضوء المصطلحات الحديثية ودراسة تراجم محددة من "الصحيح" ومناقشة ما ورد فيها من شواهد على القاعدة.

ثامنًا: هيكل الدراسة

تضمن هذا البحث مقدمة، ومبحثين رئيسين، وخاتمة، ثم قائمة بالمصادر والمراجع.

المقدمة تتضمن أهمية الدراسة وأهدافها، ومشكلة الدراسة وتساؤلاتها وخطتها، ومنهج الدراسة.

المبحث الأول: الأسس النظرية لقاعدة "لا تثبت الصحبة بالرواية"، ويشمل مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بالصحابي وطرق العلماء في إثبات الصحبة.

المطلب الثاني: صيغ الإمام البخاري في إثبات ونفي الصحبة.

المبحث الثاني: دراسة حالة لتطبيق قاعدة "لا تثبت الصحبة بالرواية" في الصحيح"، ويشمل مطلبين:

المطلب الأول: النماذج التطبيقيّة.

المطلب الثاني: معالجة البخاري لمسألة إثبات الصحبة للرواة الذين لم يثبت لهم حديث.

"**الخاتمة**"، وتحتوي على ما يلي:

أولًا: النتائج.

ثانيًا: التوصيات.

قائمة بالمصادر والمراجع.

المبحث الأول:

الأسس النظرية لقاعدة "لا تثبت الصحبة بالرواية"

المطلب الأول: التعريف بالصحابي وطرق العلماء في إثبات الصحبة:

أولًا: معنى الصحابي لغة:

تناول أهل اللغة مادة (ص ح ب) بالشرح والبيان، وأجمعوا على أنها تدل على معنى الملازمة والمقارنة، فقد قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة: "صحب: الصاد والحاء والباء أصل واحد، يدل على مقارنة شيء ومقاربته. من ذلك: الصاحب، والجمع الصحب، كما يقال راكب وركب"(١).

وهذا المعنى يوضح أن أصل المادة اللغوية قائم على معنى الاقتران والاصطحاب، سواء كان ماديًّا أو معنويًّا.

كما أورد ابن منظور في لسان العرب: "صحبه يصحبه صحبةً بالضم، وصحابةً بالفتح، وصاحبه: يقال صاحبه إذا عاشره"(٢).

وهذا المعنى يوسع الدلالة ليشمل معنى المعاشرة والمخالطة، لا مجرد المقارنة المكانية.

ويُضاف إلى ذلك معنى الملازمة، إذ يقال: "استصحب الرجل: أي دعاه إلى الصحبة، وكل ما لازم شيئًا فقد استصحبه"(٣).

وهذا المعنى الثالث يبرز جانب الالتزام والمداومة، وهو قريب من معنى الملازمة الطويلة.

---

(١) معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون (ت ١٤٠٨هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٩–١٣٩٢هـ = ١٩٦٩–١٩٧٢م، ٣/٣٣٥.

(٢) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت٧١١هـ)، مع حواشٍ لليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ، ١/٥١٩.

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م، ٢/١٢٦٨.

ومن معاني الصحبة كذلك الحفظ والمنع، يقال: "أصحب الرجل واصطحبه: أي حفظه"؛ واستشهدوا على ذلك بقول الله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٨] أي لا يُمنَعون ولا يُحفظون(١).

وبهذا يتضح أنّ الدلالة اللغوية لكلمة الصحبة غنية ومتنوعة، تدور على: المقارنة، والمعاشرة، والملازمة، والحماية.

ثانيًا: معنى الصحابي اصطلاحًا:

اختلفت مناهج العلماء في وضع تعريف اصطلاحي للصحابي، وذلك لاختلافهم في تحديد الحد الأدنى الذي تتحقق به الصحبة للنبي صلى الله عليه وسلم، فقد عرّفه الإمام البخاري بقوله: "من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين، فهو من أصحابه"(٢).

ويلاحظ في حدّ البخاري هنا أنه جمع بين مجرد الصحبة وبين الرؤية، مما يجعله تعريفًا واسعًا جدًا، يدخل فيه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم ولو لحظة واحدة.

أما عند الأصوليين، فالصحابي: "من رأى النبي صلى الله عليه وسلم، وإن لم يختص به اختصاص المصحوب، ولا روى عنه، ولا طالت مدة صحبته"(٣).

وهذا التعريف أكثر ضبطًا؛ لأنه يكتفي بالرؤية ولو لم تقترن بالاختصاص أو كثرة المجالسة.

وقد ذهب الزركشي إلى تعريفه بقوله: "من اجتمع مؤمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم وإن لم يرو ولم يطل، بخلاف التابعي مع الصحابي، وقيل: يشترطان وقيل: أحدهما، وقيل: الغزو أو سنة"(١).

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م، ٢٩١/١١.

(٢) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق – مصر، ١٣١١هـ، ٢/٥.

(٣) نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م، ٢٩٠٩/٧.

وهنا نجد أن الزركشي قد تخلّى عمدًا عن لفظ "من رأى النبي" حتى يشمل الأعمى والبصير؛ إذ الرؤية شرط قاصر على المبصر، بينما الاجتماع يصدق على كليهما(٢).

أما ابن حجر فقد حدّه بقوله: "من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنًا به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردّة"(٣).

إذن؛ تتضح من هذه التعريفات السابقة ثلاثة اتجاهات، وهي:

١. التوسعة المطلقة بالرواية: كتعريف البخاري، حيث يدخل فيه كل من رأى النبي صلى الله عليه وسلم.

٢. التوسعة المقيدة بالرؤية: كتعريف الأصوليين، حيث اعتبروا مجرد الرؤية كافية، ولو لم يطل اللقاء.

٣. التوسعة المقيدة بالاجتماع مع الإيمان؛ كما عند الزركشي وابن حجر، حيث جُعل الاجتماع أو اللقاء مع الإيمان أساسًا في التعريف.

ثالثًا: طرق العلماء في إثبات الصحبة:

بعد تحديد مفهوم الصحابي، انتقل العلماء إلى بيان الطرق التي يُعرف بها ثبوت الصحبة لشخص ما، وقد تناول ذلك كبار الأئمة، فقال أبو عمرو ابن الصلاح: "إن كون الواحد منهم صحابيًّا يُعرف تارة بالتواتر، وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر، وتارة بأن يروى عن آحاد الصحابة أنه صحابي، وتارة بقوله وأخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته أنه صحابي"(٤).

---

(١) تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، دراسة وتحقيق: سيد عبد العزيز، عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث – توزيع المكتبة المكية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م، ١٠٤١/٢.

(٢) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بدون طبعة، وبدون تاريخ، ١٩٧/٢.

(٣) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، المحقق: د عبد المحسن بن محمد القاسم، ٢٠٢٠م، ص ٦٣.

(٤) معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر – سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، ٩٤/٢.

إذن، وضع ابن الصلاح أربعة مسالك رئيسة: التواتر، والاستفاضة، وخبر الصحابة، وإقرار الشخص نفسه.

وناقش الآمدي في الأحكام مسألة ادعاء الصحبة فقال: "لو قال من عاصر النبي صلى الله عليه وسلم: أنا صحابي، مع إسلامه وعدالته، فالظاهر صدقه، ويُحتمل أن لا يُصدق لكونه متهمًا بدعوى رتبة يثبتها لنفسه، كما لو قال: أنا عدل أو شهد لنفسه بحق"(١). ويُفهم من كلامه أن دعوى الصحبة ليست في مرتبة واحدة؛ بل تختلف بحسب نوع الصحبة وظهورها بين الناس؛ فإن كانت دعوى الصحبة يسيرة أو بمجرد رؤية عابرة، فقد يصعب إثباتها إلا بإقرار الشخص، إذ قد لا يشهدها أحد. أما إذا ادعى طول الصحبة وكثرة المجالسة للنبي صلى الله عليه وسلم في السفر والحضر، فإن ذلك مما يشيع وينتشر، ولا يقبل فيه مجرد قوله، بل لا بد من نقلٍ أو استفاضة، لأن مثل هذه الملازمة يراها الكثيرون(٢).

ومن هنا يظهر أن طرق إثبات الصحبة تتراوح بين اليقين (التواتر) والظن الغالب (الاستفاضة أو دعوى الشخص مع العدالة)، وبينهما درجات من الحجية.

ويتضح مما سبق أن "الصحبة" في أصلها اللغوي قائمة على المقارنة والملازمة، بينما في الاصطلاح الشرعي ارتبطت باللقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم مع شرط الإيمان. وقد اختلفت عبارات العلماء بين التوسعة والتضييق في حدّها الأدنى: هل تكفي الرؤية، أم لا بد من اجتماع أطول؟ كما اختلفوا في طرق إثباتها بين التواتر والاستفاضة والاعتراف الشخصي مع العدالة.

وهذا الاختلاف في التعريف والإثبات انعكس لاحقًا في مباحث علوم الحديث وأصول الفقه عند النظر في عدالة الصحابة وحجية رواياتهم.

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين، أبو الحسن، علي بن محمد الآمدي (ت ٦٣١هـ)، علّق عليه: عبد الرزاق عفيفي (ت ١٤١٥هـ)، وصححه: عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان (ت ١٤٣١هـ) – علي الحمد الصالحي (ت ١٤١٥هـ)، مؤسسة النور، الرياض، ١٣٨٧هـ، ٩٣/٢.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ٩٢/٤. وتحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ، ص٥٢.

المطلب الثاني: صيغ الإمام البخاري في إثبات ونفي الصحبة:

تجلّى منهج الإمام البخاري –رحمه الله– في الصحيح في غاية الدقة والصرامة العلمية في التعامل مع مسألة إثبات الصحبة من جهة، وتمييز صحيح حديث الصحابي من ضعيفه من جهة أخرى. ومن الملاحظ أن البخاري استعمل صيغًا متنوّعة ومتباينة في القوة للتعبير عن حكمه على الحديث المروي عن الصحابي الذي ثبتت له الصحبة.

وهذه الصيغ لم تكن مجرد عبارات لغوية عابرة، وإنما تحمل دلالات نقدية منهجية، تكشف عن عمق منهجه في نقد الإسناد والمتن معًا.

أولًا: الصيغ التي استعملها البخاري في نفي الصحة أو ضعف الحديث:

يمكن تقسيمها إلى مراتب متفاوتة القوة من حيث الآتي:

١. مرتبة النفي الصريح (الأشد)، مثل قوله: «لا يصح».

مثال: «ويذكر عن ابن عباس أن جلساءه شركاء ولم يصح»(١).

مثال: «ويذكر عن أبي هريرة رفعه لا يتطوع الإمام في مكانه ولم يصح»(٢).

مثال: «حديث أبي صالح، عن أبي الدرداء مرسل لا يصح»(٣).

وقوله: «اضربوا على هذا الحديث»، ومثاله قوله: «اضربوا على حديث أبي الدرداء هذا»(٤)، فهي صيغة أقوى من النفي، إذ فيها أمر بالطرح والإلغاء.

٢. مرتبة التضعيف الجزئي أو التقييد، مثل قوله: «في إسناده نظر».

مرتبة التضعيف الجزئي أو التقييد تتمثل في العبارات التي يُشعر فيها البخاري بوجود خلل في الإسناد دون الجزم بإبطاله كليًا، مثل قوله: «في إسناده نظر».

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب من أُهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق، حديث رقم (٢٦٠٩)، ١٦٢/٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام، حديث رقم (٨٤٨)، ١٦٩/١.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب المكثرون هم المقلون، حديث رقم (٦٤٤٣)، ٩٤/٨.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب المكثرون هم المقلون، حديث رقم (٦٤٤٣)، ٩٤/٨.

ومثال ذلك قوله: «ويذكر عن سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يزره ولو بشوكة، في إسناده نظر»[١]، وهذا يدل على أن الإسناد محل بحث وتوقف، ولم يثبت عنده ثبوتاً قاطعًا.

فهذا تعبير لا يرتقى إلى النفي الصريح للصحة، وإنما تشير إلى تقييد وقصور في الثبوت.

٣. مرتبة التوثيق المقيد أو الملاحظات النقدية، مثل قوله: «وهو صحيح».

أحياناً يأتي إثبات الصحة ليُقابل ما يُروى من غيره، ومثاله: حديث عائشة في مرض النبي صلى الله عليه وسلم: «وهو صحيح»[٢].

ومثاله: قول البخاري عن حديث ابن عمر: «وهو من صحيح حديثه»[٣].

وفي قوله: «إسناده؟ فقال: حدثنا، فشغله إنسان، ولم يقل: ابن جريج» (إذ هما في الغار)، هنا يشير البخاري إلى اضطراب في النقل أو نقصان، دون أن ينفي أصل الحديث[٤].

وفي قوله: «إنما أردنا للمعرفة»[٥]، يضعف الحديث مع تبيين الغرض من إيراده (للاستئناس لا للاحتجاج).

وخلاصة ما سبق أن البخاري استعمل مراتب متعددة لنفي الصحة أو التضعيف:

١. نفي صريح وقاطع: (لا يصح، اضربوا على هذا الحديث).

٢. تضعيف جزئي أو وصف بعلّة: (في إسناده نظر، مرسل).

٣. تصحيح مقيّد أو نقد إسنادي: (وهو صحيح، من صحيح حديثه، إسناده فيه خلل).

٤. بيان الغرض من الإيراد: (إنما أردنا للمعرفة).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة في الثياب، ٧٩/١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي ووفاته، حديث رقم (٤٤٣٧)، ١٠/٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول النبي : «رجل آتاه الله القرآن»، حديث رقم (٤٦٦٤)، ٦٦/٦.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب المكثرون هم المقلون، حديث رقم (٦٤٤٣)، ٩٤/٨.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب المكثرون هم المقلون، حديث رقم (٦٤٤٣)، ٩٤/٨.

ثانيًا: دلالة تنوع الصيغ عند البخاري:

إن تنوع هذه الصيغ يكشف عن دقة الإمام البخاري في الموازنة بين درجات النقد، فهو لا يكتفي بلفظ واحد للحكم على جميع الأحاديث؛ بل يستعمل ألفاظًا متفاوتة تعكس تباين درجات القبول والرد؛ فالألفاظ القطعية: مثل "لم يصح"، "لم يصح إسناده". بينما الألفاظ الاحتمالية أو المترددة: مثل "في إسناده نظر".

وبذلك يظهر أن البخاري لا يُسقط جميع الأحاديث بميزان واحد؛ بل يفرّق بين مراتب النقد.

أما أثر هذه الصيغ في فهم منهج البخاري فهي تدل على أن إثبات الصحبة عند البخاري لا يعني بالضرورة قبول كل ما يُنسب إلى الصحابي من روايات؛ إذ هو يفرّق بين ثبوت الصحبة وثبوت الحديث. ويظهر من صنيعه أن عدالة الصحابة لا تعني صحة كل ما يروى عنهم؛ بل لا بد من التثبت من الإسناد.

لقد استعمل الإمام البخاري –رحمه الله– صيغًا متعددة في إثبات أو نفي صحة أحاديث الصحابة، تفاوتت بين القطع والظن والاحتمال، وهذه الصيغ –وإن بدت متقاربة في ظاهرها، إلا أنها تحمل دلالات نقدية دقيقة– تشير إلى مكانة البخاري الرائدة في علم العلل والجرح والتعديل. ومن خلال استقرائها يمكننا فهم مذهبه في أن إثبات الصحبة شيء، وإثبات صحة الحديث شيء آخر، وهو تمييز منهجي بالغ الأهمية في علوم الحديث.

المبحث الثاني:

دراسة حالة لتطبيق قاعدة "لا تثبت الصحبة بالرواية" في الصحيح

المطلب الأول: النماذج التطبيقيّة:

أولًا: رواية الزهري عن جابر في قصة أكل البقول:

النص: «وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ : أُتِيَ بِبَدْرٍ، قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي طَبَقًا، فِيهِ خَضِرَاتٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ، وَأَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ : قِصَّةَ الْقِدْرِ، فَلَا أَدْرِي: هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: زَعَمَ عَطَاءٌ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ زَعَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا. أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ» وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ

بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ: قَرِّبُوهَا. إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، قَالَ: كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي – وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ بَعْدَ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَهْوَ يُثْبِتُ قَوْلَ يُونُسَ»(١).

وموقف البخاري هنا أنه ميّز بين قول الزهري ورواية يونس، ثم أبدى تردده: «فلا أدري: هو من قول الزهري، أو في الحديث». وهنا لم يُسارع بإثبات الصحبة أو اتصال الرواية بجابر إلا مع وضوح السند، تطبيقًا لقاعدة عدم الاكتفاء بدعوى النقل.

ثانيًا: رواية المختار عن عبد الله بن أبي أوفى:

ورد في التاريخ الكبير للبخاري، في باب الكنى، ما نصه: «أَبُو المختار سَمِعَ عَبْد اللّه بْن أَبِي أوفى عَنِ النّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "ساقي القوم آخرهم". قَالَهُ مُسْلِم عَنْ شُعْبَة، وقَالَ ابْن المبارك عَنِ المختار، ولا يصح»(٢).

ويُلاحظ هنا أن البخاري ساق الخبر ونسب روايته إلى بعض الأئمة، ثم عقّب بحكمه النقدي القاطع: «ولا يصح»، وهو من صيغ النفي الصريح للأحاديث التي سبق بيانها، إذ يُسقط الحديث من درجة الاعتبار والاحتجاج. وهذا الموقف يعكس منهج البخاري في التحرز الشديد من إثبات الصحبة أو قبول الرواية بمجرد نسبتها إلى راوٍ مجهول أو غير ثابت العدالة.

وفي المقابل، أخرج البخاري في صحيحه أحاديث أخرى في نفس الأبواب، ولكن بأسانيد صحيحة ثابتة، مثل ما رواه عن ابن عمر رضي الله عنهما في النهي عن القزع: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عَنِ الْقَزَعِ...»(٣).

فبينما ردَّ البخاري حديث المختار في التاريخ الكبير، أثبت في صحيحه حديث ابن عمر بطريقٍ متين الإسناد، وهذا الاختيار النقدي يكشف منهجية دقيقة؛ فهو لم يكتفِ بإيراد ما اشتهر من الروايات، بل مارس وظيفة التمييز بين الصحيح والضعيف، وأراد أن يقرر قاعدة علمية مهمة: أن مجرد دعوى الرواية أو النقل عن الصحابة لا تكفي لإثبات الصحبة ولا لاعتماد الحديث، إلا إذا عضدها إسناد صحيح أو تواتر معتبر.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث، حديث رقم (٨٥٥–٨٥٦)، ١٧٠/١.

(٢) التاريخ الكبير، باب الكنى، ترجمة: أبو المختار، ٧١/٩.

(٣) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب القزع، حديث رقم (٥٩٢٠)، ١٦٣/٧.

إذن، موقف البخاري هنا يؤكد قاعدة «لا تثبت الصحبة بالرواية»، حيث نفى صحة الحديث المنسوب إلى أبي المختار رغم اشتهاره في النقل، وأثبت البديل الصحيح المروي عن الصحابي الثابت الصحبة ابن عمر رضي الله عنهما.

ثالثًا: رواية عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك عن عمرة عن عائشة:

النص: «لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ، لَمَنَعَهُنَّ كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ. قُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَوَمُنِعْنَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ»(١).

وهنا الراوي (عبد الله بن يوسف) ثقة ثبت عند البخاري، ولم يشكك في صحبته لأحد لأنه لم يدّعها أصلًا. وهذا مثال مهم، فالبخاري يورد الرواية دون أن يوسع دائرة الصحبة لغير عائشة رضي الله عنها، أي أنه يقصر الصحبة على من ثبتت صحبته بيقين، وقد أثبت هنا حديث الرواي التنيسي وهو ليس بصحابي.

رابعًا: رواية محمد بن سنان عن أبي هريرة:

النص: حديث «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ (ح). وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: أَيْنَ أُرَاهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ. قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»(٢).

أما الراوي محمد بن سنان العوقي ثقة عند يَحْيَى بنُ مَعِيْ(٣). فالبخاري لم يثبت له أكثر من النقل، ولم يستنتج صحبة لغير أبي هريرة.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس، حديث رقم (٨٦٩)، ١٧٣/١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه، حديث رقم (٥٩)، ٢١/١.

(٣) سير أعلام النبلاء، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: حسين أسد وآخرون، مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٨٨٥م، ٣٨٥/١٠.

خامسًا: رواية محمد بن عرعرة[١] عن أبي جحيفة:

النص: وصفه مجلس النبي صلى الله عليه وسلم والوضوء والعنزة في الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عَنَزَةً فَرَكَزَهَا، وَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشَمِّرًا، صَلَّى إِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالدَّوَابَّ يَمُرُّونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ الْعَنَزَةِ»[٢].

وهذه الرواية تُعدّ من أوضح النصوص التي تصف مشاهد حيّة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم: من وضوئه، إلى هيئته في الثياب، إلى طريقة صلاته بالناس إلى العنزة كسُترة. ولم يعلّق البخاري عليها بعبارة نقدية أو نفي للصحة كما فعل في غيرها، بل أوردها في صحيحه في سياق الأحاديث المرفوعة الصحيحة، مما يدل على اعتماده الكامل لها واعتباره إياها من الأحاديث الموصولة الثابتة عن الصحابي أبي جحيفة.

ويظهر من هذا التوثيق أن البخاري اختار عمدًا سندًا متينًا برواية محمد بن عرعرة، المعروف بالضبط والإتقان، ليُثبت الحديث الصحيح المرفوع عن أبي جحيفة في وصف مجلس النبي صلى الله عليه وسلم وصلاته.

---

(١) أَبُو عَبد اللّهِ، ويُقال: أَبُو إبراهيم، ويُقال: أَبُو عَمْرو البَصْرِيّ، والد إبراهيم بن مُحَمَّد بن عرعرة. رَوَى عَن: إِسْمَاعِيل بْن مسلم العبدي، وجرير بن حازم، وداود بن أَبي الفرات، وسكين بن أَبي سراج الكِلابي، وشعبة بن الحجاج، وعَبد الله بن عون، وعُمَر بن أَبي زائدة، والقاسم بن الفضل الحداني، ومبارك بن فضالة، وأبي الأشهب العطاردي. رَوَى عَنه: الْبُخَارِيّ، وأَبُو مسلم إبراهيم بْن عَبد الله الكجي، وابنه إبراهيم بن مُحَمَّد بن عرعرة، وأَحْمَد بن الحسن التِّرْمِذِيّ، وأَحْمَد بن سنان القطان، وإسحاق بن سيار النصيبي، وعُبَيد الله بن حجاج بن منهال، وعلي بْن أحمد الجواربي، وعلي بْن الحسن بْن أَبي عيسى الهلالي، وأبو أمية مُحَمَّد بن إِبْرَاهِيمَ الطرسوسي، ومحمد بْن بشار بندار. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢، ١٠٩/٢٦.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الأحمر، حديث رقم (٣٧٦)، ٨٤/١.

وهذا الاختيار يبرز المنهج النقدي للبخاري: فهو يُسقط الأسانيد الضعيفة أو المرسلة (كما في أبي المختار مثلًا) ويثبت الصحيح المتصل برواية الثقات، في إطار قاعدته المركزية «لا تثبت الصحبة بالرواية» إلا بسند صحيح صريح.

من خلال ما سبق من نماذج تطبيقية في الصحيح يتضح أن البخاري مارس القاعدة «لا تثبت الصحبة بالرواية» بشكل منهجي؛ فهو قد يورد الرواية في الصحيح إذا كان متنها موافقًا للأصول، حتى لو لم يثبت الصحبة للراوي. ثم يعلّق في التاريخ الكبير أو في صيغة أخرى: «ولا يصح»، «لم يصح حديثه»، «فلا أدري»، لبيان أن الرواية لا تكفي وحدها لإثبات الصحبة.

كما يفرّق بين الصحبة الثابتة (مثل أبي جحيفة، عمر بن أبي سلمة) وبين من تُذكر روايتهم عرضًا دون توثيق مستقل.

المطلب الثاني: معالجة البخاري لمسألة إثبات الصحبة للرواة الذين لم يثبت لهم حديث:

يظهر من خلال تتبع صنيع الإمام البخاري في الجامع الصحيح والتاريخ الكبير أنّه لم يكن يتساهل في إطلاق وصف الصحبة على من نُسبت إليهم روايات منفردة أو أخبار غير موثقة؛ بل كان يُخضع الأمر لميزانٍ نقدي دقيق، يقوم على التمييز بين الرواية وإثبات الصحبة، فقد تعامل البخاري مع هذه المسألة على النحو الآتي:

١- التفريق بين الإسناد والصحبة: فأخرج في الصحيح رواية ابنة خالد بن سعيد عن سماعها النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عذاب القبر، لكنه في التاريخ الكبير نفى صحة الحديث بقوله: «له صحبة ولم يصح حديثه». فاعتماده في الصحيح كان للاستئناس بالمتن، لا لإثبات صحبة الراوية.

٢- إبداء التردد عند وجود احتمال الانقطاع: ففي قصة البقول التي نقلها الزهري عن جابر، ميّز البخاري بين ما رواه يونس بإسناده، وما قد يكون من قول الزهري نفسه، فقال: «فلا أدري: هو من قول الزهري، أو في الحديث». وبذلك لم يُسارع إلى إثبات اتصال الرواية بجابر أو إلحاقها بالصحابة دون وضوح السند.

٣- النفي الصريح عند ضعف الرواية: ففي خبر أبي المختار عن عبد الله بن أبي أوفى، حكم البخاري قاطعًا: «ولا يصح». وهو تعبير نقدي مباشر يسقط الرواية من الاعتبار، ويمنع من الاستناد إليها في إثبات الصحبة.

٤- الاقتصار على النقل دون التوسّع في إثبات الصحبة: ففي حديث عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك عن عمرة عن عائشة، روى البخاري النص في الصحيح، لكنه لم يتوسع في دائرة الصحبة لتشمل عبد الله بن يوسف أو غيره من الرواة، بل قصر الصحبة على عائشة رضي الله عنها.

٥- تمييز الصحبة الثابتة عن مجرد الرواية: ففي حديث محمد بن سنان عن أبي هريرة، اكتفى البخاري بإثبات النقل الصحيح، دون أن يربط بين الإسناد وإثبات صحبة لمحمد بن سنان.

١. وفي مقابل ذلك أثبت رواية محمد بن عرعرة عن أبي جحيفة في وصف مجلس النبي صلى الله عليه وسلم وصلاته، ولم يُعلّق عليها بنقد، مما يكشف أنه يعدّ الصحبة ثابتة لأبي جحيفة، لا لمجرد اتصال الإسناد.

٦- المقابلة بين الرواية الصحيحة والضعيفة في نفس الباب: فحين نفى صحة رواية أبي المختار، أورد في المقابل رواية صحيحة عن ابن عمر في باب النهي عن القزع. وهو أسلوب متكرر عنده، يبرز منهجه النقدي في تقديم الصحيح وإسقاط غير الثابت.

وخلاصة المعالجة أنّ البخاري انتهج في هذه المسألة قاعدة منهجية واضحة: لا تثبت الصحبة بالرواية. فقد يورد الرواية في الصحيح إذا كان متنها موافقًا للأصول، لكنّه يصرّح في مواطن أخرى بنفي الصحة أو بالتردد أو بعبارة «ولا يصح»؛ ليؤكد أنّ الرواية لا تكفي وحدها لإثبات الصحبة. كما أنه فرّق دائمًا بين الصحبة الثابتة بيقين (كأبي جحيفة وابن عمر) وبين الروايات المنقولة عن مجهولين أو ضعفاء، التي لا يعتمدها في إثبات الصحبة وإن أورد بعضها في الصحيح لاعتبارات أخرى.

الخاتمة

بعد استقراء النصوص وتحليل مواقف الإمام البخاري، أمكن الخلوص إلى جملة من النتائج التي تكشف ملامح منهجه النقدي في مسألة إثبات الصحبة بالرواية، وذلك على النحو الآتي:

أولًا: النتائج:

١. اعتمد البخاري قاعدة منهجية مفادها أن مجرد الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تكفي لإثبات الصحبة.

٢. فرّق البخاري بين الروايات المرفوعة الصحيحة التي تثبت الصحبة، وبين المرويات التي لا سند لها أو تفتقر إلى التوثيق.

٣. استعمل البخاري صيغًا نقدية صريحة مثل: «ولا يصح»، «لم يصح حديثه»، «فلا أدري»، للتنبيه على ضعف الرواية أو عدم ثبوت الصحبة.

٤. قد يورد البخاري الحديث في صحيحه للاستئناس أو للشاهد، مع نفي صحة السند في التاريخ الكبير.

٥. أظهر البخاري حرصًا شديدًا على تمييز كلام الراوي عن المرفوع للنبي ﷺ، كما في تفريقه بين قول الزهري ونص الحديث.

٦. مارس البخاري وظيفة نقدية مزدوجة: إثبات الصحيح وإسقاط الضعيف، مما يعكس منهجًا متوازنًا.

٧. مارس البخاري انتقائية دقيقة في صحيحه، فلم يورد إلا ما استوفى شروط الصحة، بينما وسّع في التاريخ الكبير ليبيّن مواطن الخلل.

٨. فرّق البخاري بين المتون المقبولة التي لا مخالفة فيها للأصول، وبين الأسانيد التي قد لا تثبت بها صحبة.

٩. أعطى البخاري مساحة للشك المنهجي بتعبيره (لا أدري)، مما يعكس نزاهته العلمية وبعده عن الجزم بغير بيّنة.

ثانيًا: التوصيات:

١. ضرورة إعادة قراءة صحيح البخاري والتاريخ الكبير بوصفهما مكملين لبعضهما في الكشف عن منهج الإمام البخاري النقدي.

٢. توجيه مزيد من البحوث الأكاديمية لدراسة ألفاظ البخاري النقدية وصيغه الخاصة، ومقارنتها بمناهج المحدثين الآخرين.

٣. العناية بتحقيق الروايات التي أوردها البخاري في التاريخ الكبير ولم يثبتها في الصحيح، لفهم معايير الاستبعاد والقبول.

قائمة المراجع

١. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ). معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح). تحقيق: نور الدين عتر. بيروت: دار الفكر، دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٢. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٣٨٩–١٣٩٢هـ = ١٩٦٩–١٩٧٢م.

٣. ابن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ). لسان العرب. بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ.

٤. الآمدي، علي بن محمد (ت ٦٣١هـ). الإحكام في أصول الأحكام. تعليق: عبد الرزاق عفيفي، وتصحيح: عبد الله بن غديان، علي الحمد الصالحي. الرياض: مؤسسة النور، ١٣٨٧هـ.

٥. البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ). التاريخ الكبير. حيدر آباد – الدكن: دائرة المعارف العثمانية، تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان.

٦. البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ). صحيح البخاري. تحقيق: جماعة من العلماء. الطبعة السلطانية، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق – مصر، ١٣١١هـ.

٧. الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ). سير أعلام النبلاء. تحقيق: حسين أسد وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٩٨٥م.

٨. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (ت ٧٩٤هـ). تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي. تحقيق: سيد عبد العزيز، عبد الله ربيع. مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث – توزيع المكتبة المكية، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

٩. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢هـ). فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي. تحقيق: علي حسين علي. القاهرة: مكتبة السنة، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

١٠. العطار، حسن بن محمد الشافعي (ت ١٢٥٠هـ). حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع. بيروت: دار الكتب العلمية، بدون طبعة، بدون تاريخ.

١١. العلائي، صلاح الدين خليل بن كيكلدي (ت ٧٦١هـ). تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت لـه شـريف الصحبة. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري. الرياض: دار العاصمة، ط١، ١٤١٠هـ.

١٢. عمر، أحمد مختار (ت ١٤٢٤هـ). معجم اللغة العربية المعاصرة. بمساعدة فريق عمل. القاهرة: عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

١٣. القرافي، أحمد بن إدريس (ت ٦٨٤هـ). نفائس الأصول في شرح المحصول. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض. مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

١٤. القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١هـ). الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

١٥. المزي، يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٢م.

١٦. نخبة الفكر في مصطلح أَهل الأثر، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، المحقق: د عبد المحسن بن محمد القاسم، ٢٠٢٠م.

References

1. Ibn al-Salah, Uthman ibn Abd al-Rahman al-Shahrazuri (d. 643 AH). Knowledge of the Types of Hadith Sciences (Introduction by Ibn al-Salah). Edited by Nur al-Din Atar. Beirut: Dar al-Fikr; Damascus: Dar al-Fikr al-Mu'asir, 1406 AH/1986 CE.
2. Ibn Faris, Ahmad ibn Faris ibn Zakariya (d. 395 AH). Dictionary of Language Standards. Edited by Abd al-Salam Muhammad Harun. Cairo: Mustafa al-Babi al-Halabi and Sons Library and Printing Company, 2nd ed., 1389–1392 AH = 1969–1972 CE.
3. Ibn Manzur, Muhammad ibn Makram (d. 711 AH). Lisan al-Arab. Beirut: Dar Sadir, 3rd ed., 1414 AH.
4. al-Amidi, Ali ibn Muhammad (d. 631 AH). Al-Ahkam fi Usul al-Ahkam. Commentary by Abd al-Razzaq Afifi and proofreading by Abdullah ibn Ghadyan and Ali al-Hamad al-Salihi. Riyadh: Al-Noor Foundation, 1387 AH.
5. Al-Bukhari, Muhammad ibn Ismail (d. 256 AH). The Great History. Hyderabad - Deccan: The Ottoman Encyclopedia, under the supervision of Muhammad Abdul Mu'id Khan.
6. Al-Bukhari, Muhammad ibn Ismail (d. 256 AH). Sahih al-Bukhari. Edited by a group of scholars. Royal Edition, Grand Amiri Press, Bulaq, Egypt, 1311 AH.

7. Al-Dhahabi, Muhammad ibn Ahmad (d. 748 AH). Biographies of the Noble Figures. Edited by Hussein Asad and others. Beirut: Al-Risala Foundation, 3rd ed., 1985.
8. Al-Zarkashi, Badr al-Din Muhammad ibn Abdullah (d. 794 AH). Tashneef al-Masame' bi-Jam' al-Jawami' by Taj al-Din al-Subki. Edited by Sayyid Abdul Aziz, Abdullah Rabi'. Cordoba Library for Scientific Research and Heritage Revival - distributed by the Makkah Library, 1st ed., 1418 AH/1998 AD.
9. Al-Sakhawi, Muhammad ibn Abd al-Rahman (d. 902 AH). Fath al-Mughith bi Sharh Alfiyyat al-Hadith by al-Iraqi. Edited by Ali Hussein Ali. Cairo: Maktaba al-Sunnah, 1st ed., 1424 AH/2003 CE.
10. Al-Attar, Hasan ibn Muhammad al-Shafi'i (d. 1250 AH). Hashiyah al-Attar on al-Jalal al-Mahalli's Commentary on Jami' al-Jawami'. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, no edition, no date.
11. Al-Ala'i, Salah al-Din Khalil ibn Kiklidi (d. 761 AH). An Evidence of the Noble Rank of One Whom the Noble Companionship Has Been Proven. Edited by Abd al-Rahim Muhammad Ahmad al-Qashqari. Riyadh: Dar al-Asima, 1st ed., 1410 AH.
12. Omar, Ahmad Mukhtar (d. 1424 AH). A Dictionary of Contemporary Arabic. With the assistance of a working team. Cairo: Alam al-Kutub, 1st ed., 1429 AH/2008 CE.
13. Al-Qarafi, Ahmad ibn Idris (d. 684 AH). Nafa'is al-Usul fi Sharh al-Mahsul. Edited by: Adel Ahmad Abd al-Mawjud, Ali Muhammad Mu'awwad. Makkah: Nizar Mustafa al-Baz Library, 1st ed., 1416 AH/1995 CE.
14. Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad al-Ansari (d. 671 AH). Al-Jami' li Ahkam al-Quran. Edited by: Ahmad al-Bardouni, Ibrahim Atfeesh. Cairo: Dar al-Kutub al-Masriya, 2nd ed., 1384 AH/1964 CE.
15. Al-Mizzi, Yusuf ibn Abd al-Rahman (d. 742 AH). Tahdhib al-Kamal fi Asma' al-Rijal. Beirut: Dar al-Risalah, 1st ed., 1992 CE.

16. Nukhbat al-Fikr fi Terminology Ahl al-Athar, Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani, Edited by: Dr. Abd al-Muhsin ibn Muhammad al-Qasim, 2020 CE.